الفصل الرابع

من فصول هذا الباب

في بيان الفرق المرجئة، وتفصيل مذاهبهم

والمرجئة ثلاثة أصناف: صنف منهم قالوا بالإرجاء في الإيمان وبالقَدَر على مذاهب القدرية المعتزلة: كغَيْلَان، وأبي شمر، وحمد بن شبيب البصري، وهؤلاء داخلون في مضمون الخبر الوارد في لعن القدرية، والمرجئة يستحقون اللعنة من وجهين.

وصنف منهم قالوا بالإرجاء بالإيمان، وبالجبر في الأعمال، على مذهب جهْم بن صَفوان، فهم إذًا من جملة الجهمية.

والصنف الثالث منهم خارجون عن الجبرية والقدرية، وهم فيما بينهم خمس فرق: اليونسية، والغَسَّانية، والثوبانية، والتومنية، والمريسية. وإنما سموا مرجئة لأنهم أخروا العمل عن الإيمان، والإرجاء بمعنى التأخير، يقال: أرجَيْتُه، وأرْجَأته، إذا أخرته.

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «**لعنت المرجئة على لسان سَبْعِينَ نبيًّا**» قيل: من المرجئة يا رسول الله؟ قال: «**الذين يقولون الإيمان كلام**[1]»، يعنى الذين زعموا أن الإيمان هو الإقرار وَحْدَه دون غيره.

والفرق الخمس التى ذكرناها من المرجئة تضلل كلُّ فرقة منها أُخْتَهَا وضللها سائر الفرق، وسنذكرها على التفصيل إن شاء الله عز وجل.

• (1) ذكر اليونسية منهم:

هؤلا أتباع يُونس بن عَوْن الذى زعم أن الإيمان في القلب واللسان، وأنه هو المعرفة بالله تعالى، والمحبةُ والخضوعُ له بالقلب، والإقرار باللسان أنه واحد ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾[2] ما لم تقم حجة الرسل عليهم السلام، فإن قامت عليهم حجتهم لزمهم التصديق لهم، ومعرفة ما جاء من عندهم في الجملة من الإيمان، وليست معرفة تفصيل ما جاء من عندهم إيمانا ولا من جملته. وزعم هؤلاء أن كل خَصْلَة من خصال الإيمان ليست بإيمانٍ ولا بعض إيمان، ومجموعها إيمان[3].

---

(1) رواه الحاكم في المستدرك عن أبي أمامة، بلفظ: «لعنت المرجئة على لسان سبعين نبيًا الذين يقولون: الإيمان قول بلا عمل». جمع الجوامع: 1: 644.

(2) الشورى: 11.

(3) زاد البغدادي عن تأريخه هذا لليونسية في كتابه: «الملل والنحل» أنه: «حكى بعض أصحاب المقالات عن أبي شمر القدري مثل قول هؤلاء اليونسية في الإيمان. وذلك غلط منه؛ لأن أبا شمر يقول بالقدر، ويونس لا يقول به، ويجمل =

• (2) ذكر العَسَانِيَة منهم:

هؤلاء أتباع غَسَّان المُرْجِيء[1] الذي زَعَم أن الإيمان هو الإقرار أو المحبة لله تعالى وتعظيمه وترك الاستكبار عليه، وقال: «إنه يزيد ولا ينقص»، وفارق اليونسية بأن سَمَّى كلَّ خصلة من الإيمان بعضَ الإيمان، وزعم غسان هذا في كتابه أن قوله في هذا الكتاب كقول أبي حنيفة فيه، وهذا غلط منه عليه؛ لأن أبا حنيفة قال: «إن الإيمان هو المعرفة والإقرار بالله تعالى وبرسُله وبما جاء من الله تعالى ورسله في الجملة دون التفصيل، وإنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يتفاضل الناسُ فيه[2]»، وغسان قد قال بأنه يزيد ولا ينقص.

• (3) ذكر التُّومنِيَّة منهم:

هؤلاء أتباع أبي مُعَاذ التُّومَنِي الذي زَعَم أن الإيمان ما عَصَمَ من الكفر وهو اسم لخصالٍ مَنْ تركها أو ترك خصلَةً منها كفَر، ومجموع تلك الخصال إيمان، ولا يقال للخصلة منها إيمان ولا بعض إيمان.

وقال: «كل مالم تجتمع الأمة على كفره بتركه من الفرائض، فهو من شرع الإيمان وليس بإيمان».

وزعم أن تارك الفريضة التي ليست بإيمان يقال له: فسق، ولا يقال له فاسق على الإطلاق إذا لم يتركها جاحدًا[3].

وزعم أيضًا أن مَنْ لَطَم نبيا أو قتله كفَر، لا من أجل لطمه وقَتْله، لكن من أجل عداوته وبغضه له واستخفافه بحقه.

• (4) ذكر الثوبانية منهم:

هؤلاء أتباع أبي ثَوْبان المُرْجِئ الذي زعم أن الإيمان هو الإقرار والمعرفة بالله وبرسله وبكل ما يجب في العقل فعلُه، وماجاز في العقل أن لا يفعل فليست المعرفة به من الإيمان وفارقوا اليونسية والغسانية بإيجابهم في العقل شيئا قبل ورود الشرع بوجوبه.

= المعرفة بأن الله واحد ليس كمثله شيء مع الإقرار به إيمانًا قبل حجة الرسول، حتى يعرف كل ما يستخرج بالمعقول من عدل الإله، وأراد بعدله ما يذهب إليه من القدر. وزعم أن الشاك في ذلك كله أو في بعضه كافر. وكذلك الشاك في تكفير الشاك وليس هذا قول اليونسية»

(1) من أهل الكوفة، وقد تخرج في الفقه على يد محمد بن الحسن راجع الملل والنحل للبغدادى، وسميه للشهرستاني.

(2) يعتبر كثير من المؤرخين أبا حنيفة من المرجئة، ولعل السبب في هذا هو قوله المذكور أعلاه، فظنُّوا أنه يؤخر العمل عن الإيمان. والرجل مع تخريجه في العمل كيف يفتى بترك العمل؟! وله سبب آخر، وهو أنه كان يخالف المعتزلة والوعيدية من الخوارج في الصدر الأول، والمعتزلة كانوا يلقبون كل من خالفهم في القدر مرجئًا، وكذلك الوعيدية من الخوارج فلا يستبعد أن اللقب إنما لزمه من فريقي المعتزلة والخوارج.

(3) وبهذا القول فارق اليونسية والغسانية والثوبانية؛ لأن هؤلاء سموه فاسقًا.

• (5) ذكر المَرِيسِيّة منهم:

هؤلاء مُرْجِئة بَغْداد من أتباع بِشْرٍ المَرِيسِيِّ [1]. وكان في الفقه على رأي أبي يوسف القاضي غير أنه لما أظهر قولَه بخلق القرآن هجَرَه أبو يوسف وضلَّلَتْهُ الصفاتية في ذلك. ولما وافق الصفاتية في القول بأن الله تعالى خالقُ أكساب العباد وفي أن الاستطاعة مع الفعل، أكفرته المعتزلة في ذلك، فصار مهجور الصفاتية والمعتزلة معًا.

وكان يقول في الإيمان: «إنه هو التصديق بالقلب واللسان جميعا»، كما قال ابن الراوندي في أن الكفر هو الجحد والإنكار، وزعَمَا أن السجود للصنم ليس بكفر، ولكنه دلاله على الكفر.

فهؤلاء الفرق الخمس هم المرجئة الخارجة عن الجبر والقدَر، وأما المرجئة القدرية: كأبي شمر، وابن شبيب، وغَيْلَان، وصالح قُبَّة؛ فقد اختلفوا في الإيمان:

فقال أبو شمر: «الإيمان هو المعرفة والإقرار بالله تعالى، وبما جاء من عنده مما اجتمعت عليه الأمة: كالصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، وتحريم الميتة، والدم، ولحم الخنزير، ووَطْء المحارم ونحو ذلك، وما عرف بالعقل من عدل الإيمان وتوحيده ونفى التشبيه عنه»، وأراد بالعقل قوله بالقدر، وأراد بالتوحيد نَفْيَه عن الله صفاته الأزلية.

قال: «كل ذلك إيمان، والشاك فيه كافر، والشاك في الشاك أيضا كافر، ثم كذلك أبدًا»، وزعم أن هذه المعرفة لا تكون إيمانا إلا مع الإقرار.

وكان أبو شمر مع بدعته هذه لا يقول لمن فسق من موافقيه في القدر: إنه فاسق مطلقا، لكنه كان يقول: إنه فاسق في كذا.

وهذه الفرقة عند أهل السنة والجماعة أكْفَرُ أصناف المرجئة، لأنها جمعت بين ضلالتي القَدَر والإرجاء. والعدلُ الذي أشار فيه أبو شمر شرك على الحقيقة؛ لأنه أراد به إثبات خالقين كبيرين غير الله تعالى. وتوحيده الذي أشار إليه تعطيل؛ لأنه أراد به نفي علم الله تعالى، وقدرته، ورؤيته، وسائر صفاته الأزلية. وقوله في مخالفيه: «إنهم كَفَرة، وإن الشاك في كفرهم كافر»، مقابل بقول أهل السنة فيه: إنه كافر، وإن الشاك في كفره كافر.

وكان غَيْلَان القَدَري يجمع بين القَدَر والإرجاء، ويزعم أن الإيمان هو المعرفة الثانية بالله تعالى، والمحبة، والخضوع، والإقرار بما جاء به الرسولُ ﷺ وبما جاء من الله تعالى وزعم أن المعرفة الأولى اضطرار، وليس بإيمان.

وزعم غيلان أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، ولا يتفاضل الناسُ فيه.

---

(1) بشر بن غياث المَريسي، العدوي بالولاء، أبو عبد الرحمن: (000 - 218 هـ = 000 - 833م) من أهل بغداد يُنسب إلى «درب المريس» فيها عاش نحو 70 عامًا. له تصانيف. وللدارمي كتاب «النقض على بشر المريسي» في الرد على مذهبه. وفيات الأعيان 1: 91، والنجوم الزاهرة 2: 228، ولسان الميزان 2: 29 وفيه: المشهور المريسي بتخفيف الراء وضبطها الصغائي بتثقيلها.